



قرار رقم 300 بتاريخ 2023/02/14 بشأن إعادة فتح باب الترشيح لمنصب مدير المصالح بالجماعة .

إن رئيس مجلس جماعة العرائش .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1. 58. 008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، كما وقع تغييره و تتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1. 15 . 85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113 . 14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2. 77. 738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية ، كما وقع تغييره و تتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2. 11. 681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2. 21. 580 صادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الاجور و التعويضات المرتبطة بها .
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 بتاريخ 21 من ربيع الاول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارة الجماعات .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية
- بناء قرار رئيس مجلس الجماعة رقم 496 بتاريخ 2022/04/07 ، القاضي بإعفاء مدير الجماعة السابق ، المؤشر عليه من الوزارة بتاريخ 05 شتنبر 2022 .
- و بناء على قرار رئيس جماعة العرائش رقم 3893 بتاريخ 25 دجنبر 2019 و القاضي بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها .
- بناء على القرار رقم 586 بتاريخ 2022/09/23 بشأن فتح باب الترشيح لمنصب مدير المصالح بالجماعة .
- و بناء على محضر اجتماع اللجنة المكلفة بالمقابلة الانتقائية لشغل منصب مدير المصالح بمجلس جماعة العرائش بتاريخ 13 يناير 2023 .

يقرر:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي للعرائش، عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح .

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه جميع الموظفين و الموظفات العاملين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية ، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- ✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة منصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على أربع سنوات (4) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم بإدارات الدولة و الجماعات الترابية أو خمس سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح في مساعدة الرئيس في ممارسة صلاحياته ، و يتولى تحت مسؤولية الرئيس و مراقبته الاشراف على إدارة الجماعة ، و تنسيق العمل الاداري بمصالحها و السهر على حسن سيرها .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح .
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني ، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها ، و صورة فوتوغرافية حديثة .
- نسخ من قرار التعيين في الدرجة ، وقرار التعيين في منصب المسؤولية إن وجد .
- نسخ من الشهادات المحصل عليها .
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها .
- موافقة الادارة التي ينتمي إليها المترشح ، مع إبداء رئيسه المباشر في كفاءته

المادة الخامسة: توجه ملفات الترشيح لقسم الموارد البشرية و تودع بمكتب الضبط بالجماعة ، داخل أجل أقصاه يوم : **07 أبريل 2023** ، حسب التوقيت الجاري به العمل .

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة العرائش (مؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم العرائش) عملية خصر لائحة المترشحين المقبولين بعد ترتيبهم حسب الاقدمية ، و كذا إجراء المقابلة الانتقائية .

المادة السابعة: يتشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma . و كذا الموقع الالكتروني للجماعة www.commune larache.ma

تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش

رئيس مجلس الجماعة

